

دور الرقابة الشرعية في ضوء الحوكمة الرشيدة
(*The Role of Sharia Supervision in Light of Good Governance*)

Mesbah Mohamed Ben Taher* , Mohd Shahid Mohd Noh**
& Mohammad Taquiuddin Mohamad***

Abstract

This research aims to identify Sharia supervisory bodies in terms of their concept, tasks, and the mandatory decisions of their decisions, highlight the role of Sharia supervisory bodies in Islamic financial institutions, and study the government and its mechanisms as an entry point for developing the work of Sharia supervisory bodies. This research also derives its importance from the growing interest in both the role of Sharia oversight and the necessity of developing it and the government, and the fact that its foundations, principles, and mechanisms are considered modern concepts at the global level in general, and at the local level in particular, and that awareness of these concepts and their applications leads to achieving a great deal of transparency and justice. Accordingly, this research discusses the problem of applying government tools to the Sharia system within which Islamic financial institutions operate in order to avoid many structural defects that are fundamentally linked to what is known today as the concept of corporate governance. The research follows the descriptive analytical method. The research concluded that it is necessary to provide a guide to the Board of Directors and the Sharia Supervisory Board on how to perform their duties related to Sharia issues, as well as completing the legal framework and raising the efficiency of the Sharia bodies and the supervisory and supervisory bodies of Islamic financial institutions, and working to pay attention to planning, monitoring and evaluating the performance of the Sharia supervisory bodies, as well as disclosure and transparency. About the activity of these bodies, monitoring and evaluating the performance of the Sharia supervisory bodies, as well as disclosure and transparency about the activity of these Sharia bodies to reassure customers, through formulating a framework for the governance of the Sharia supervisory bodies and circulating it to Islamic financial institutions.

Keywords: *Sharia supervision, governance, good governance*

* Mesbah Mohamed Ben Taher, PhD Student. Email: Mosbahbentaher7@gmail.com

** Mohd Shahid Mohd Noh, Senior Lecturer at Department Shariah and Economics, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya. Email: shahid82@um.edu.my

*** Mohammad Taquiuddin Mohamad, Senior Lecturer at Department Shariah and Economics, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya. Email: m.taqiuddin@um.edu.my

الملخص

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على هيئات الرقابة الشرعية من حيث مفهومها، ومهامها وإلزامية قراراتها وإبراز دور هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية ودراسة الحكومة وآلياتها كمدخل لتطوير أعمال هيئات الرقابة الشرعية، كما يستمد أهميته من تزايد الاهتمام بكل من دور الرقابة الشرعية وضرورة تطويرها والحكومة وكون أسسها ومبادئها وآلياتها تعد من المفاهيم الحديثة على المستوى العالمي بصفة عامة، وعلى المستوى المحلي بصفة خاصة وأن الوعي بهذه المفاهيم وتطبيقاتها يؤدي إلى تحقيق قدر كبير من الشفافية والعدالة، وعليه فإن البحث يناقش مشكلة تطبيق أدوات الحكومة على النظام الشرعي الذي تعمل في إطاره المؤسسات المالية الإسلامية لتلافي الكثير من العيوب الهيكلية التي ترتبط ارتباطاً جوهرياً بما يُعرف اليوم بمفهوم الحكومة المؤسسية (Corporate Governance)، واتباع البحث المنهج الوصفي التحليلي، لأجل تحليل البيانات بشكلٍ دقيق جداً، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة توفير دليل إرشادي لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية، ومن نتائجها أيضاً استكمال الإطار القانوني ورفع كفاءة الهيئات الشرعية والأجهزة الإشرافية والرقابية للمؤسسات المالية الإسلامية، والعمل على الاهتمام بالتخطيط، والرقابة وتقويم الأداء لهيئات الرقابة الشرعية، وكذلك الإفصاح والشفافية عن نشاط هذه الهيئات والرقابة وتقويم الأداء لهيئات الرقابة الشرعية، والإفصاح والشفافية عن نشاط هذه الهيئات الشرعية لطمأنه المتعاملين، من خلال صياغة إطار عمل لحكومة هيئات الرقابة الشرعية وتعميمه على المؤسسات المالية الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الشرعية - الحوكمة - الحوكمة الرشيدة

المقدمة

تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة التي تمس الكيان التنظيمي للمؤسسات المالية الإسلامية، وهي ضرورة للتأكد من الالتزام الشرعي لمعاملاتها، وبذلك تساعد هذه المؤسسات على تأدية دورها في تنمية المجتمعات . وباعتبار أن المؤسسات المالية الإسلامية أدركت ضرورة إنشاء جهة خاصة وظيفتها التأكد من الالتزام الشرعي، والقيام بواجب الضبط الشرعي لممارسات هذه المؤسسات، إلا أن بعضها قام بتشكيل هيئة رقابة شرعية شكلياً بهدف الاحتفاظ بما كمظهر يؤمن جذب المتعاملين معها دون الاهتمام بتفعيل دورها الحقيقي في تصويب الأخطاء وتقويم المعاملات وتطوير الأنشطة وتحسين الأداء نحو الأفضل.

لا يخفى أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للمصارف الإسلامية، لتعرف منها ما يحل لها وما يحرم عليها من المعاملات، وفق أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها، وحتى يطمئن المسلمون المتعاملون معها

أنها تطبق المبدأ الذي قامت على أساسه على وجه مرض شرعاً ، ذلك أن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية : أنها تقدم البديل الشرعي للبنوك الربوية التقليدية، التي أقامت الاستعمار في البلاد الإسلامية أيام حكمه لها وتسلمته عليها، بوصفها جزءاً من النظام الرأسمالي الوضعي الغربي الذي حل محل الشريعة الإسلامية في أوطان المسلمين.

وتكون وظيفة هذه الهيئة الشرعية الفتوى والفصل في أعمال المصرف الإسلامي، ولا سيما في صياغة العقود الجديدة صياغة شرعية محكمة وتنقية العقود القائمة من الشوائب المخالفة للأحكام الشرعية، ووضع الضوابط اللازمة لسير العمل المصرفي وفق توجيهات الشريعة وأحكامها. وهنا نجد أن ثقافة (الإمام الشرعي) لا تكفي لحل المشكلات التي تطرأ باستمرار على المصرف، والإجابة عن التساؤلات التي تطرحها الوقائع المتجددة. وبخاصة أن هناك معاملات جديدة شائكة ومعقدة اختلف فيها المتخصصون من أهل الفقه، فكيف بغيرهم؟ لهذا كان لا بد من الرجوع إلى أهل الذكر والخبرة. كما قال تعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)⁽¹⁾، وقال سبحانه: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)⁽²⁾.

ولاشك بأن الرقابة⁽³⁾ الشرعية أصبحت بالفعل فناً علمياً له أصوله وآلياته وفتياته المتداخلة فيما بين مبادئ التدقيق المتعارف عليها والمتطلبات الشرعية، وهي في مجمل مضامينها تنطلق بالضرورة من أصول القواعد والضوابط الشرعية. وكذلك تعتبر أساليب الرقابة الشرعية بمثابة المحدّد الرئيسي للإطار العام للخطط التنظيمية والآليات المنتهجة في عملية التدقيق، وبما يعزز من قدرة إدارة المؤسسة على اتخاذ القرارات الكفيلة بحماية أصولها ومواجهة مختلف المخاطر والتحديات.

(1) سورة النحل: الآية 43.

(2) سورة النساء: الآية 83.

(3) الرقابة في اللغة: ورد في لسان العرب أن في أسماء الله تعالى: الرَّقِيبُ: وهو الحافظ الذي لا يغيّب عنه شيء؛ فَعِيلٌ بمعنى فاعل. وفي الحديث: اِرْتَبُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ أَيِ احْفَظُوهُ فِيهِمْ. وفي الحديث: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ رُقَبَاءَ أَيِ حَفَظَةَ يَكُونُونَ مَعَهُ. وَالرَّقِيبُ: الْحَفِيزُ. وَرَقَبَهُ يَرْقُبُهُ رُقْبَةً وَرُقْبَانًا، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا، وَرُقُوبًا، وَرُقْبَةً، وَارْتَقَبَهُ: انْتَقَرَهُ وَرَصَدَهُ. وَالرَّقُوبُ: الْإِنْتِظَارُ، وَكَذَلِكَ الْإِنْتِقَابُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَمْ تَرْتَقِبْ قَوْلِي؛ مَعْنَاهُ لَمْ تَنْتَظِرْ قَوْلِي. وَالرَّقُوبُ: تَنْتَظِرُ وَتَوْفَعُ شَيْءًا. وَارْتَقَبَ: أَشْرَفَ وَعَلَا. رَاجِع: ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانَ الْعَرَبِ، طَبْعَةُ دَارِ الْمَعَارِفِ، ص 1699.

لقد ارتبط مصطلح الحكومة ارتباطاً مباشراً بفكرة العولمة والأزمات المالية ، وخلال فترة قصيرة أصبح هذا المصطلح محل اهتمام العديد من الجهات والهيئات المهنية والعلمية والأكاديمية ، وقد ازداد الاهتمام بحوكمة الشركات بدرجة كبيرة في كل من الاقتصاديات المتقدمة والنامية علي حد سواء في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي مرت بها العديد من الاقتصاديات العالمية خلال العقد الأخير من القرن العشرين والعقد الأول من القرن الحادي والعشرين ، كما ازداد الاهتمام بمبادئ ومعايير وآليات تطبيق حوكمة الشركات في معظم دول العالم ، ونظراً لأهمية موضوع حوكمة الشركات ، وخاصة في ظل الأزمة المالية ، فإن الباحث سوف يتناول في هذا المبحث حوكمة الشركات من حيث المفهوم والمبادئ وآليات التطبيق ، ودورها في زيادة الثقة والمصدقية للمعلومات المحاسبية بالتقارير والقوائم المالية ، إلي جانب دورها في حماية حقوق المساهمين وكافة الأطراف ذات العلاقة بالشركات.

وعلى الرغم من أن مفهوم الرقابة في المؤسسات المالية بصفة عامة، سواء كانت تقليدية أو إسلامية، لا يتباين كثيراً في مبتغاه وأهدافه، إلا أن مفهوم الرقابة الشرعية يتميز بخصوصية نابعة من نوعية المعاملات التي تمارسها المؤسسات المالية الإسلامية، والتي تختلف في طبيعتها ومعطياتها عن ما هو سائد في المؤسسات المصرفية التقليدية. ومما لا شك فيه أن تلك الطبيعة الخاصة للتمويل الإسلامي تطرح نوعية مختلفة من التحديات المرتبطة بضرورة وضع نظام رقابي قوي يأخذ بالاعتبار طبيعة المخاطر التي تواجهها مؤسسات التمويل الإسلامي، ولاسيما في النموذج المصرفي المزدوج الذي يجمع بين الخدمات المصرفية التقليدية وتلك الإسلامية، وبما يتطلب توفير الأطر التنظيمية المناسبة لطبيعة أنشطته.

المبحث الأول

تأثير الحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية

يمكن تعريف حوكمة هيئات الرقابة الشرعية بالتالي: “النظم التي تبين علاقة الهيئة الشرعية بالمؤسسة المالية (مجلس الإدارة، الهيئة العمومية للمؤسسة، والإدارة التنفيذية لها) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوى ومدى التزام المؤسسة بالفتوى التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق⁽⁴⁾.”

(4) محمد أحمد إبراهيم خليل، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سوق الأوراق المالية – دراسة نظرية تطبيقية، المؤتمر الأول لحوكمة الشركات، جامعة الملك خالد، السعودية، 2008، ص 99.

تعاظم الاهتمام بمفهوم وآليات الحوكمة في العديد من الاقتصادات المتقدمة والناشئة، ولقد أصبحت الحوكمة من الموضوعات الهامة علي كافة المؤسسات والمنظمات الإقليمية والدولية خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات المالية والأزمات الاقتصادية، والتي جاءت كنتيجة مباشرة للقصور في آليات الشفافية⁽⁵⁾ والحوكمة ببعض من المؤسسات المالية العالمية، وافتقار إدارتها إلى الممارسة السليمة في الرقابة والإشراف ونقص الخبرة والمهارة، التي أثرت بالسلب في كل من ارتبط بالتعامل معها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. نتيجة لكل ذلك زاد الاهتمام بمفهوم الحوكمة وأصبحت من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها الوحدات الاقتصادية⁽⁶⁾.

ولم يقتصر الأمر علي ذلك بل قامت الكثير من المنظمات والهيئات بتأكيد مزايا هذا المفهوم والحث علي تطبيقه في الوحدات الاقتصادية المختلفة، مثل : لجنة كادبوري Cadbury Committee والتي تم تشكيلها لوضع إطار لحوكمة المؤسسات باسم Cadbury Best Practice عام 1992 في المملكة المتحدة، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) والتي قامت بوضع مبادئ حوكمة الشركات Principles of Corporate Governance عام 1999، وصندوق المعاشات العامة (Calipers) في الولايات المتحدة الأمريكية، كذلك لجنة Blue Ribbon Committee في الولايات المتحدة الأمريكية والتي أصدرت مقترحاتها عام 1999⁽⁷⁾.

وعلى الرغم من الارتباط بين مصطلح الحوكمة والعمولة والأزمات، زيادة الاهتمام به بين كل من المهتمين بالدراسات المحاسبية والاقتصادية والإدارية والقانونية إلا أنه ما زال مجال اختلاف وعدم اتفاق الباحثين والأكاديميين والمهتمين بهذا الأمر مما أدي إلى ظهور العديد من المصطلحات المستخدمة بيد أن المصطلح الأكثر استخداما على الأقل في المجال الأكاديمي والبحثي هو "الحوكمة" كمرادف قريب لمصطلح Governance⁽⁸⁾.

(5) عماد الزيادات: استقلالية هيئات الرقابة الشرعية والزامية فتأوها وقراراتها في المؤسسات المالية الإسلامية- مع نماذج تطبيقية تشريعية وعملية في المملكة الأردنية الهاشمية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة النجاح الوطنية، العدد 17، السنة 2011، ص: 1881.

(6) Amerta , M., "A Tale of Corporate Governance: Lessons why Firms Fail " , Managerial Auditing Journal , Bradford , Vol. 20 , Issue 3., , 2005,pp80-114.

(7) Garcia , L.S. , Armadillo , E.R. , perez , M. O. , "Audit Committee and Internal Audit and The Quality of Earnings: Empirical Evidence from: Spanish Companies" , Journal of Management and Governance , August, 2010,pp90-112.

(8) محمد عبد الحليم عمر، حوكمة الشركات «تعريف مع إطلاله إسلامية»، ورقة عمل أساسية، الحلقة النقاشية الثالثة والثلاثون، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، أبريل 2005م، ص2

وكلمة *governance* معناها حاكمة من الإحكام والحاكمية؛ وبالرجوع إلى معاجم اللغة العربية والبحث تحت لفظ «حکم» نجد أن العرب تقول: حكمت وأحكمت وحكمت؛ بمعنى: منعت ورددت؛ ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكم لأنه يمنع الظالم من الظلم؛ ومن المعاني لكلمة «حَكَمَ»: حَكَمَ الشيء وأحكّمه كلاهما: منعه من الفساد⁽⁹⁾.

ورغم أن لفظ حوكمة لم ترد في القواميس العربية على هذا الوزن، إلا أن المعنى العام لها من مادة لفظ حكم الذي يعني كما سبق القول المنع من الظلم والفساد وهو المتفق عليه اصطلاحاً لكلمة الحوكمة التي تهدف إلى منع الظلم والفساد⁽¹⁰⁾

وتعرف الحوكمة على أنها مجموعة من القرارات والإجراءات والسياسات والقوانين التي تؤثر في الطريقة التي تدار وتراقب بها الشركات بطريقة تعزز وتضمن كفاءة أعلى وأداءً مالياً أفضل وتقلل الحاجة لرقابتها. إن الهدف الأساسي من تطبيق مبادئ الحوكمة هو ضمان تماشي أهداف إدارة الشركة مع أهداف المساهمين. فوجود نظام عادل للحوكمة سوف يكفل توافق أهداف المساهمين مع أهداف الشركة ويعزز من ثقة المستثمرين بكفاءة النظام الذي يحمي حقوقه.

إن مصطلح الحوكمة بأوسع معنى له يكون معنياً بتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والأهداف الاجتماعية من جهة وأهداف الفرد وأهداف الجماعة من جهة أخرى. أي أن الإطار العام للحوكمة موجود لكي يشجع على الاستخدام الأكفأ والعادل للموارد، ويعمل على تفادي سوء استخدام السلطة وكذلك تفادي التحايل على القواعد والنظم واللوائح. ولذلك يمكن تلخيص أهم مبادئ وركائز الحوكمة والتي بموجبها يمكن القضاء أو على الأقل تقليل الفساد والانحراف في كافة مناحي الحياة العامة والخاصة إلى الحد الأدنى وهي⁽¹¹⁾:

1- وجود إطار عام للمناخ التشريعي والقوانين بالدولة تحمي حقوق جميع أفراد المجتمع مع تحديد المسؤوليات والواجبات.

(9) أحمد عبد العفو مصطفى العليات: الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، 2006، ص 66.

(10) فارس أبو معمر: أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها، المؤتمر الأول للمستجدات الفقهية في معاملات البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي الأردني، 1994، ص 155.

(11) أماني خالد بورسلي، آثار تطبيق معايير ومبادئ الحوكمة الحديثة وأسس التقييم، بحث منشور بكتاب حوكمة الشركات اتحاد الشركات الاستثمارية، مكتبة آفاق، الكويت، سبتمبر 2011، ص 25-26.

- 2- العدالة والمعاملة المتكافئة والمتوازنة لجميع أفراد المجتمع.
- 3- الإفصاح والشفافية في كل ما يصدر عن المسؤولين من بيانات ومعلومات.
- 4- المساءلة والمحاسبة وهو ما يعني أن يعقب الإفصاح دائماً محاسبة المسؤولين بشفافية كاملة.
- 5- هذا بجانب أن يكون هناك سياسات واضحة وموثقة لكيفية تجنب تعارض المصالح وخطة لتتابع السلطة في الإدارات العليا التنفيذية (12).

وترتبط الرؤية التقليدية لحوكمة الشركات ارتباطاً كبيراً بالفصل بين الملكية والإدارة، وهي من المشاكل التي تنشأ بين أصحاب الشركات ومديريها. وتقول تلك النظرية إن مصالح المديرين والملاك قد تتضارب وقد لا تكون لها أية علاقة بإدارة الأنشطة اليومية للمؤسسة، وذلك في الوقت الذي يحتاج فيه الملاك إلى ضمانات تكفل تصرف المديرين بما فيه مصلحة الشركة أو أصحابها (وليس بما فيه مصلحتهم هم). وهنا يأتي دور حوكمة الشركات، حيث تنشئ الآليات الضرورية لضمان قيام مديري المؤسسة بالتحركات المناسبة. فهي تساعد، على سبيل المثال، في منع سرقة الإدارة للممتلكات أو إساءة استخدامها أما بالنسبة لمفهوم حوكمة الشركات، توجد عدة صياغات وهي إن اختلفت من حيث الألفاظ إلا أن دلالاتها متقاربة، ومنها ما يلي حوكمة الشركات: هي الإطار الذي تمارس فيه الشركات وجودها، وتركز الحوكمة على العلاقات فيما بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحوكمة، وكيفية التفاعل بين كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة (13).

عرف تقرير لجنة كادبري البريطانية، الحوكمة: أنها النظام الذي يتيح للمساهمين توجيه وإدارة ومراقبة شركتهم عن طريق تعيين أعضاء مجلس الإدارة واختيار المراقب الخارجي، كما تشمل الحوكمة تنظيم الحقوق والمسؤوليات المناطة بالأطراف ذات العلاقة بالشركة وتقديم الآلية التي تحقق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للشركة من جهة، وبين الأهداف الفردية والأهداف المشتركة من جهة أخرى (14). في تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) جاء: أن نظام حوكمة الشركات هو الهيكل الذي تنتظم من خلاله إدارة الشركة والرقابة عليها، مع التأكيد على أن يتضمن هذا الهيكل نظاماً للحواجز

(12) Krishnan , J. & Lee , J. E., " Audit Committee Financial Expertise Litigation Risk and Corporate Governance " , A Journal of Practice & Theory , Vol. 28 , No. 1 , , 2009.pp66-72.

(13) Laux , c. & Leuz , c, " The Crisis of Fair Value Accounting : Making Sense of The Recent Debate " , Working Paper No. 33 , The University of Chicago , Booth School of Business , April. . , 2009,pp143-154

(14) عدنان بن حيدر بن درويش، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، 2007، ص 11-15.

للمديرين ومجلس الإدارة مرتبطاً بأداء الشركة الذي يهدف إلى تعظيم أرباح المساهمين ويؤدي إلى تشجيع الإدارة على الاستثمار الأمثل لموارد الشركة (15).

تكوين هيئة الرقابة الشرعية

إن تشكيل هيئة الرقابة الشرعية مرتبط بالقانون المصرفي لكل بلد وبالنظام الأساسي للمصرف الإسلامي، حيث نصت هيئة معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمصارف الإسلامية على ما يلي:

1) هيئة الرقابة الشرعية هي جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المصارف الإسلامية وله إمام بطبيعة المعاملات (16).

2) ويجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء لا يقل عددهم عن ثلاثة، ولهيئة الرقابة الشرعية الاستعانة بمختص في إدارة الأعمال أو الاقتصاد أو القانون أو المحاسبة وغيرهم، وتحكم عملهم لائحة تنظم اختصاصات الهيئة وتصف عملها وتحدد لها مسؤولياتها وتمنحها الصلاحيات والسلطات المطلوبة لأداء مهمتها في التدقيق (17).

كما يمكن تحديد أهم مهام هيئة الرقابة الشرعية فيما يلي (18):

- 1- المشاركة في وضع التعليمات واللوائح ونماذج العقود الشرعية للمعاملات ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها وتطويرها.
- 2- الرقابة على أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية تأمين الفقه الإسلامي في ميدان المعاملات المالية المصرفية، وإبداء الرأي الشرعي في الأنشطة الاستثمارية وتطبيق القواعد الشرعية على هذه الأنشطة.
- 3- التوعية والتثقيف للعاملين في قطاع العمل المصرفي الإسلامي، إذ أن المصرف الإسلامي يحتاج إلى العاملين الذين يفقهون الأحكام الشرعية ويكونون على قدر معقول من الفقه في الدين وخصوصاً في ميدان المعاملات المصرفية الإسلامية.

(15) أكرم لال الدين، هيئات الرقابة الشرعية في إطار عمل الحوكمة الشرعية: المهام والمسؤوليات، المؤتمر العالمي السابع لعلماء الشريعة حول المالية الإسلامية حول: "حوكمة عمل الهيئات الشرعية - الواقع وآفاق المستقبل" الذي يعقد في العاصمة الماليزية كوالالمبور ويستمر بين 18 - 19 أيلول/ سبتمبر 2012، ص 22-24.

(16) خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 1998، ص 60.

(17) فيصل عبد العزيز فرح: الرقابة الشرعية الواقع والمثال، المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي لجامعة أم القرى، 31 مايو حتى 2 يونيو، السنة 2005، ص 16.

(18) حمزة عبد الكريم: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، دار الفنائس، الأردن، 2006، ص 33.

- 4- الفتوى من خلال الرد على الأسئلة والاستفسارات المقدمة لها سواء أكانت تلك الاستفسارات من العاملين بالمصرف، أم المتعاملين معه، أم المساهمين أنفسهم عند مناقشة الميزانية أو في الأوقات الأخرى
- 5- المساهمة في حل بعض الأزمات بين المصرف الإسلامي والآخرين سواء كان هذا النزاع بين المصرف والمستثمرين أو المساهمين أو بين المصرف والحكومة أو إحدى شركات القطاع العام أو الخاص أو الأفراد وغير ذلك من خلال هيئة تحكمه.
- 6- الشهادة أمام الجمعية العمومية من خلال تقديم تقرير سنوي لها يعكس مدى مشروعية أعمال المصرف، وما قامت به هيئة الرقابة الشرعية وأساليب متابعتها.
- 7- ورقابتها للنواحي الشرعية، ومدى تجاوب الإدارة والعاملين لتوجيهاتها وقراراتها.

المبحث الثاني

أهمية الحوكمة بالنسبة للرقابة الشرعية

عرف معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الرقابة الشرعية على أنها "عبارة عن فحص مدي التزام المؤسسة بالشرعية في جميع أنشطتها، ويشمل ذلك: فحص العقود، والاتفاقات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي⁽¹⁹⁾.

وتعرف كذلك على أنها الرقابة التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، للتأكد من التزام كافة الإدارات فيه بالناحية الشرعية، وحتى تتحقق هذه الرقابة بشكل فعلي، يجب إعطاء هذه الهيئة سلطات واسعة من الناحية الإدارية ويساعده في ذلك إدارة خاصة بالتدقيق الشرعي، وتقوم الهيئة بالاطلاع على تقاريرها، من هذين التعريفين نستخلص المعالم الأساسية للرقابة الشرعية وأهمها: (20)

أولاً: تتمثل عمليات الرقابة الشرعية في متابعة كافة الأعمال والسلوكيات للأفراد والمؤسسات وغيرها.

(19) سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية- تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، عدد رقم (12)، السنة 2015، ص 177.

(20) محمود علي السرطاوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات الدولية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، الأردن، الشرعية بين المركزية والتبعية، الأردن، 21-22 مارس، السنة 2015، ص 56.

ثانياً: فحص ومراجعة الأعمال في ضوء أحكام ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية.
ثالثاً: إبداء الرأي والتقييم عن مدي الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية.
رابعاً: تقديم الإرشادات والتوجيهات والتوصيات اللازمة للعلاج وتقرير الجزاءات المناسبة للمتسبب في المخالفات والأخطاء بعمد.

توفر الحوكمة للرقابة الشرعية الأدوات التي تحتاجها لضمان الفعالية والمساءلة واتخاذ قرارات صائبة. فمتطلبات تعزيز الإبلاغ توجب وجود إجراءات محاسبية مطورة وأنظمة سيطرة داخلية قوية، وهذا بدوره، يزيد الشفافية وانتظام التقارير المالية، وتصبح أنشطة الرقابة الشرعية أكثر قابلية للمساءلة عن القرارات التي تتخذوها، وعن مستوى الأداء الذي ينتج عنها. فبهذا السبيل يمكن بسهولة تحديد مواطن ضعف الأداء والأنشطة التي تبدد الموارد في أنشطة غير مربحة، وبالتالي معالجتها. كما تؤثر الرقابة الشرعية في آليات الحوكمة وإنفاذها، فإنها تتأثر هي أيضاً، بدورها بأدوات الحوكمة (21).

وتعمل حوكمة الرقابة الشرعية على وتحسين اختيار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ونوعيتها، والمساهمة في تطوير استراتيجيات واضحة للمؤسسات المالية الإسلامية تقوم على الفاعلية والمهنية، ومن شأن ممارسات أدوات الحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية أن تؤدي إلى تحسين الشفافية، والرقابة الداخلية، وانتظام التقارير المالية، فتقلص بذلك من الفساد وإساءة استغلال المنصب (22).

وتتحمل الرقابة الشرعية على عاتقها عدداً كبيراً من المهام، ويجدر بنا القول إن سلامة التطبيق الشرعي ليست مسؤولية هيئة الرقابة الشرعية لوحدها، بل إن جميع العاملين مسؤولين عن ذلك أيضاً حيث تشرف الهيئة على جميع النواحي الشرعية بالمؤسسة، للتأكد من مطابقة معاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية وفتاوي الهيئة، والاعتراض على المخالف منها، كما تقوم الهيئة بمتابعة تنفيذ ما تصدره من فتاوي وأراء شرعية تداركاً لما قد يواجه التطبيق من مشكلات عملية، وهذا ضمن الرقابة اللاحقة أيضاً (23).

(21) عبد الحميد محمود البعلي، تقنين أعمال الهيئة الشرعية معاملة وآلياته، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية المنعقد في مملكة البحرين تنظيم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية خلال الفترة 9 - 11 شعبان 1424هـ الموافق 7 - 5 أكتوبر 2003م، ص 66

(22) Pomerontz, G.M. & Mohr, T.L., " Opportunity in Down Turn: The value of on Anti - Fraud Program ", The Corporate Governance Advisor, Jon / Feb.2009, pp44-66.

(23) Grant Kirkpatrick: The OECD principles as a reference point for good corporate governance, To a Regional Seminar on Corporate Governance for Banks in Asia, Hong Kong, 19-20 June 2006, p 03-04.

تعتبر عمليات المراجعة من أهم ما تقوم به هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، وتعرف بعمليات الرقابة اللاحقة، وهي تشمل مراجعة كل الأعمال والعمليات والعقود والملفات، وذلك بالتحقق من موجودات المؤسسة، ومراجعة الميزانية والحسابات الختامية للتأكد من أن كلها يوافق أحكام الشريعة الإسلامية.

وينتج عن حوكمة الرقابة الشرعية داخل النظام المصرفي الإسلامي استقرار الاقتصاد من خلال رقابة مصرفية أفضل، وكذلك تحسين إدارة المخاطر، وتقليص تكاليف رأس المال، وهو ما من شأنه تحقيق النمو، وهناك نوعان من المحركات للإصلاح من وراء تطبيق الحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية، أولهما مرتبط بمواطن الفشل والانهيار، أما النوع الثاني فهو استباقي يرتبط ببحث المؤسسات المالية عن الاستثمار، والحاجة إلى تحسين التنافسية، واكتساب النفاذ إلى الأسواق الإقليمية والدولية.

في ضوء ما سبق يري الباحث ضرورة الإشارة إلى النقاط التالية حول تطبيق الجوانب الفكرية للحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية: (24).

- 1- بالنظر إلى مفاهيم ومبادئ الحوكمة نجد أنها تهدف الى تحقيق مصالح الأفراد والمؤسسات والمجتمعات، وهذا من الأهداف التي وضعت من أجلها الشريعة الإسلامية.
- 2- إن تطبيق مبادئ الحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية سوف يؤدي الى زيادة ثقة العملاء الحاليين والمرتبين ومختلف المستخدمين لها، وإن الالتزام بتطبيق هذه الجوانب في أنشطة الرقابة الشرعية سيؤدي إلى تطوير أداؤها والتغلب على مشاكلها المختلفة وزيادة قدرتها التنافسية والتشغيلية والمالية والإدارية وبالتالي الانعكاس الإيجابي على تحقيق أهدافها الدينية والدنيوية.
- 3- يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة على أنشطة الرقابة الشرعية الى سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية وزيادة الثقة فيها وتحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة ذات العلاقة بهذه المؤسسات.

(24) مصطفى إبراهيم، نحو منهج متكامل للرقابة على المصارف الإسلامية، رسالة دكتوراه، الجامعة الأمريكية المفتوحة، قسم الدراسات الإسلامية، 2012، ص 35-46

4- ولقد دعت الهيئات إلى الالتزام بمبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي (OECD)، ولجنة بازل حول تعزيز الحوكمة في المؤسسات المصرفية، ووضعت مجموعة من المبادئ التي لا بد للمؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بها؛ كأن تضع إطاراً لسياسة ضوابط الإدارة والتي تشمل (مجلس الإدارة والهيئات المنبثقة عنه، الإدارة التنفيذية، هيئة الرقابة الشرعية، مراجعو الحسابات الداخليين والخارجيين)⁽²⁵⁾.

الي جانب ما سبق يمكن إعداد التقارير المالية وغير المالية بما يتوافق مع المعايير الدولية المحاسبية، مع التأكد بمطابقتها للأحكام الشرعية. أيضاً وضع الضمانات الكافية للمحافظة على حقوق حسابات الاستثمار ومتابعتها والتحوط لما يمكن أن يحيطها من مخاطر. واتخاذ الإجراءات والآليات السليمة للحصول على الأحكام الشرعية من المختصين لكل ما يتعلق بأعمال هذه المصارف، والالتزام بأحكام الهيئات الشرعية، وضمان تنفيذها، مع السعي الدائم لتطوير أعضاء الهيئات الشرعية بالتدريب والتطوير المستمر لقدراتهم، مع قبول تنوع الآراء الفقهية. أيضاً من المبادئ المهمة والتي أولتها الهيئات الدولية الاهتمام كضوابط حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية، وجوب توفر قدر كبير من الشفافية للعملاء والجمهور، وتمكينه من الاطلاع على معاملاته وعلى الضوابط الشرعية المعتمدة لديها، وتوفير المعلومات بالقدر الكافي لأصحاب الاستثمار لديها، ويمكن أن تعمل أدوات الحوكمة على تنظيم الرقابة الشرعية وتجانسها من خلال عدة مجالات منها:⁽²⁶⁾.

اختيار وتعيين هيئات الرقابة الشرعية: السعي لتعيين هيئة رقابة شرعية مركزية في الدولة، يرى بعض المختصين بأن تعدد الهيئات الشرعية يؤدي إلى تضارب الفتوى ونحو البعض إلى التساهل في الفتوى، والأفضل أن تكون هناك هيئة شرعية موحدة مركزية لا تتبع لأي من المؤسسات المالية الإسلامية فتتظر في المسائل بجمادية واستقلالية تامة. ولربما كان من الأفضل بقاء الهيئات الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية الأخرى، مع وجود هيئة رقابة شرعية مركزية يكون من مهمتها: الموافقة على تعيين الهيئات الشرعية الفرعية، الرجوع لها في حال الاختلاف والتوقف في المسائل، الرقابة على الهيئات الأخرى بالمراجعة

(25) Alamgir M, Corporate Governance: A Risk Perspective, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 2007, p: 7 – 8.

(26) محمود على السرطاوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية، والمقدم إلى ندوة: الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، والتي نظمتها شركة دراية للاستشارات المالية الإسلامية، عمان 2012، ص 4-7.

لأحكامهم والتوجيه المستمر، النظر في المسائل الكبرى المتعلقة بالبنك المركزي والجهات المالية الرسمية للدولة
(27).

استقلال الهيئة الشرعية: ويقصد بها مدى قدرة الهيئة الشرعية للمؤسسة على إصدار الفتاوى والأحكام الشرعية وفق ما تقتضيه ضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء دون أن يكون هناك مؤثرات على أعضائها تولد تهممة التبعية أو المحاباة.

(27) رسي حسن، وآخرون، الحوكمة الشرعية في المؤسسات المصرفية الإسلامية في مختلف الولايات القضائية: دراسة تحليلية مقارنة، المؤتمر العالمي السابع لعلماء الشريعة حول المالية الإسلامية حول: حوكمة عمل الهيئات الشرعية - الواقع وآفاق المستقبل، الذي يعقد في العاصمة الماليزية كوالالمبور ويستمر بين 18 - 19 سبتمبر 2012، ص -ص 4-13

الخاتمة

عرضنا في هذه المقالة لدور الرقابة الشرعية في ضوء الحوكمة الرشيدة، وقد توصلنا الي أن حوكمة أنشطة الرقابة الشرعية هو نظام لتنظيم وتشغيل والسيطرة على أنشطة الرقابة الشرعية بهدف تحقيق الأهداف الاستراتيجية طويلة الأجل لإرضاء المساهمين والدائنين والعمالين والعملاء والموردين، والامتثال للمتطلبات القانونية والتنظيمية، فضلا عن الوفاء بالمتطلبات البيئية المحلية واحتياجات المجتمع. وأنها السياسات الداخلية التي تشمل النظام والعمليات والأشخاص، والتي تخدم احتياجات المساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين، من خلال توجيه ومراقبة أنشطة الرقابة الشرعية لتحقيق الموضوعية والمساءلة والنزاهة والشفافية.

ويري الباحث أن هناك أهمية للتواصل مع أصحاب المصالح في المالية الإسلامية من أجل تعميق فهمهم بأدوات الحوكمة والسعي الدؤوب للإسهام بأكبر شكل ممكن في تطبيقها في صناعة المالية الإسلامية، وتشجيع المبادرات الرامية إلى بناء نماذج للحوكمة الشرعية، وتكوين علماء جدد في هذا المجال وتعليمهم وتدريبهم.

ولقد توصلنا الي أن للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية أهمية بالغة لعدة أسباب أهمها أنها الجهة التي تري مدى التزام المصارف بأحكام الشريعة الإسلامية، وأن وجود هيئة الرقابة الشرعية يعكس المصرف الإسلامي الصبغة الشرعية بنظر زبائنه وجمهور المواطنين الذين لا يتعاملون مع المصارف الربوية.

كما يقترح الباحث تأسيس هيئة مهنية للمستشارين الشرعيين، تُلقى على عاتقها مسؤولية تنظيم برنامج للتطوير المهني المستمر خاص بالمستشارين الشرعيين، وتحديد المؤهلات التي يجب عليهم الحصول عليها، والإشراف على سلوكياتهم. كما يمكن أن تُعطي هذه الهيئة سلطة إصدار شهادة مهنية للمستشارين الشرعيين، لا يستطيعون بدونها ممارسة عملهم، ولا يتم تجديد هذه الشهادة إلا بعد القيام بمراجعة وفحص دوري، لضمان امتلاك المستشار الشرعي كافة المؤهلات المهنية والأكاديمية الضرورية، وتحليه بالكفاءة والسيارة الحسنة. ومن الممكن أن تصبح مثل هذه الهيئة بمثابة منتدى حوارى يتم من خلاله تبادل الآراء ومناقشتها بين علماء الشريعة، كما يمكن أن تكون وسيلة فاعلة في السعي إلى إحداث تجانس في الفتاوى والممارسات الخاصة بهيئات الرقابة الشرعية.

كذلك نري توفير دليل إرشادي لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية، مع ضرورة استكمال الإطار القانوني ورفع كفاءة الهيئات الشرعية والأجهزة الإشرافية والرقابية للمؤسسات المالية الإسلامية كما ينبغي تنشيط كيفية أداء الهيئة لواجباتها وذلك بالعمل

على عقد اجتماعات دورية مع العاملين، وتنظيم اللقاءات والدورات التدريبية المساعدة في خلق فهم مشترك بين الهيئة والعاملين.

والعمل على تكوين لجنة من الخبراء بدعم من البنك الإسلامي للتنمية وجالس الخدمات المالية الإسلامية وهيئة المحاسبة والمراجعة لإعداد دراسة مرجعية وصياغة إطار عمل لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية وتعميمه على المؤسسات المالية الإسلامية، الى جانب ضرورة تأسيس هيئة مهنية للمستشارين الشرعيين لتنظيم برنامج للتطوير المهني المستمر خاص بالمستشارين الشرعيين، وتحسين المؤهلات التي يجب الحصول عليها، والإشراف على سلوكياتهم.

REFERENCES

Ibnu Manzūr. *Lisān al-'Arab*, Tab'ah Dār al-Ma'ārif.

Muhammad Ahmad Ibrāhīm Khalīl. *Dawru Hawkamah al-Syarikāt fi Tahqīq Jawdah al-Ma'lūmāt al-Muhāsabiyyah wa In'ikāsātiha 'ala Sūq al-Awrāq al-Māliyyah*, Dirāsah Nazariyyah Tatbīqiyyah, al-Mu'tamar al-Awwal li Hawkamah al-Syarikāt, Jāmi'ah al-Malik Khālid, al-Sa'ūdiyyah, 2008.

'Imād al-Ziyādāt: *Iqtilāliyyah Hai'āt al-Riqābah al-Syar'iyyah wa Ilzāmiyyah fata'awwahā wa Qarārātihā fi al-Muassasāt al-Māliyyah Al-Islāmiyyah- ma'a namāzīj Tatbīqiyyah Tashrī'iyyah wa 'Amaliyyah fi al-Mamlakah al-Urdūniyyah al-Hāsyimiyyah*, Majallah al-'Ulūm al-Insāniyyah, Jāmi'ah al-Najāh al-Wataniyyah, 'adad 17, 2011.

Muhammad Abdul Halīm 'Umar, *Hawkamah al-Syarikāt Ta'rīf ma'a Itlālihi Islāmiyyah*, Waraqah 'Amal Asāsiyyah, Al-Halaqah al-Niqāsiyyah al-Thālith wa Thalāthūna, Markaz Sālih Abdillāh Kāmil li al-Iqtisād al-Islāmīy, Jāmi'ah al-Azhar, Al-Sabt, 14 Rabī'ul Awwal 1426H mawāfiq 23 April 2005.

Ahmad Abdil 'Afwī Mustafā al-'Alyāt. *al-Riqābah al-Syar'iyyah ala 'A'māl al-Masārif Al-Islāmiyyah*, Risālah Mājistūr, Jāmi'ah al-Najāh al-Wataniyyah, s. 66, 2006.

Fāris Abū Ma'mar. *Āthār al-Riqābah al-Syar'iyyah wa Istiqlāliyyātiha*, Mu'tamar al-Awwal li al-Mustajidāt al-Fiqhiyyah fi Mu'āmalāt al-Bunūk Al-Islāmiyyah, Al-Bank al-Islāmīy al-Urdūniy, s. 155, 1994.

Amāni Khālid Bursali. *Āthār Tatbīq Ma'āyir wa Mabādi' al-Hawkamah al-Hadīthah wa Assasa al-Taḡyīm*, Bahsun Mansyūr bi Kitāb Hawkamah al-Syarikāt Ittihād al-Syarikāt al-Istithmāriyyah, Maktabah Āfāq, Kuwait, 2011.

‘Adnān bin Haydar bin Darwisī. *Hawkamah al-Syarikāt wa Dawru Majlis al-Idārah, Ittihād al-Masārif al-‘Arabiyyah*, 2007.

Akram Lailiddin, *Hai’āt al-Riqābah al-Syar’iyyah fī Itār Amal al-Hawkamah al-Syar’iyyah: al-Mahām wa al-Mas’ūliyyāt*, al-Mu’tamar al-‘Ālamīy al-Sābi’ li Ulama’ al-Syarī’ah hawla al-Māliyyah Al-Islāmiyyah hawla “Hawkamah ‘Amal al-Hay’āt al-Syar’iyyah - al-Wāqi’ wa Āfāq al-Mustaqbal” allazī yu’qadu fī al-‘Āsimah al-Mālīziyyah Kuala Lumpur wa yastamirru baina 18-19 September 2012.

Khālid Amīn Abdillāh. *Al-Tadqīq wa al-Riqābah fī al-Bunūk*, Dar Wā’il li al-Nashr, ‘Amman, 1998.

Faisal Abdul ‘Azīz Farah. *al-Riqābah al-Syar’iyyah al-Wāqi’ wa al-Misāl*, al-Mu’tamar al-‘Ilmiy al-Thālith li al-Iqtisād al-Islāmīy li Jāmi’ah Ummul Qurā, 31 May hatta 2 January, 2005.

Hamzah Abdul Karīm. *al-Riqābah al-Syar’iyyah fī al-Masārif Al-Islāmiyyah*, Dar al-Nafā’is, Urdūn, 2006.

Sa’id Buhrāwah, Halīmah Bukrusyah. *Hawkamah al-Muassasāt al-Māliyyah Al-Islāmiyyah - Tajribah al-Bank Al-Markaziy al-Mālīziy*, Majallah Al-Jazā’iriyyah li al-Tanmiyah al-Iqtisādiyyah, Jāmi’ah Waraqalah, adad raqm 12, 2015.

Mahmūd Ali al-Surtāwi. *Hawkamah Hai’āt al-Riqābah al-Syar’iyyah fī al-Muassasāt al-Dawliyyah*, Nadwah al-Hay’āt al-Syar’iyyah baina al-Markaziyah wa al-Tiba’iyyah, Urdūn, 21-22 Mac, 2015.

Abdul Hamīd Mahmūd al-Ba'li, *Taqnīn Ā'māl al-Hai'ah al-Syar'iyyah Ma'ālimuhu wa Āliyyātihi*, Bahth Muqaddam ila al-Mu'tamar al-Thālith li al-Hay'āt al-Syar'iyyah li al-Muassasāt al-Māliyyah Al-Islāmiyyah al-Mun'aqid fi Mamlakah al-Bahrayn Tanzīm Hai'ah al-Muhāsibah wa al-Murāja'ah li al-Muassasāt al-Māliyyah Al-Islāmiyyah khilāl al-Fatrah 9-11 Sya'bān 1424H muwāfiq 5-7 October 2003.

Mustafā Ibrahim. *Nahwa Manhaj Mutakāmil li al-Riqābah 'ala al-Masārif Al-Islāmiyyah*, Risalah Duktūrah, al-Jāmi'ah al-Amrīkiyyah al-Maftūhah, Qism al-Dirāsāt al-Islāmiyyah, 2012.

Mahmūd Ali al-Surtāwi. *Hawkamah Hai'āt al-Riqābah al-Syar'iyyah fi al-Muassasāt al-Māliyyah*, wa al-Muqaddim ila Nadwah: Al-Hay'āt al-Syar'iyyah baina al-Markaziyyah wa al-Tiba'iyyah, wa allati Nazzamathā Syarikah Dirāyah li al-Istisyārāt al-Māliyyah Al-Islāmiyyah, Amman, 2012.

Rusni Hasan, wa Ākharūn, *Al-Hawkamah al-Syar'iyyah fi al-Muassasāt al-Masrifiyyah al-Islāmiyyah fi Mukhtalif al-Wilāyāt al-Qadhā'iyyah: Dirāsah Tahlīliyyah Muqāranah*, al-Mu'tamar al-'Ālamī al-Sābi' li 'Ulamā' al-Syarī'ah hawla al-Māliyyah Al-Islāmiyyah hawla: "Hawkamah 'Amal al-Hay'āt al-Syar'iyyah - al-Wāqi' wa Āfāq al-Mustaqbal "Allazī Yu'qadu fi al-'Āsimah al-Mālīziyyah Kuala Lumpur wa yastamirru baina 18-19 September 2012.

Alamgir M, *Corporate Governance: A Risk Perspective*, paper presented to: *Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development*, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 2007.

Pomerantz , G.M. & Mohr , T.L., "Opportunity in Down Turn : The Value of On Anti – Fraud Program" , *The Corporate Governance Advisor* , Jon / Feb. 2009.

Krishnan , J. & Lee, J. E., "Audit Committee Financial Expertise Litigation Risk and Corporate Governance", *A Journal of Practice & Theory*, Vol. 28, No. 1, 2009.

Laux , C. & Leuz, C, "The Crisis of Fair Value Accounting : Making Sense of The Recent Debate", Working Paper No. 33, The University of Chicago, Booth School of Business, April. , 2009.

Amerta , M., "A Tale of Corporate Governance: Lessons why Firms Fail", *Managerial Auditing Journal*, Bradford, Vol. 20, Issue 3, 2005.

Garcia, L.S. , Barbadillo, E.R. , perez , M. O., "Audit Committee and Internal Audit and The Quality of Earnings: Empirical Evidence from: Spanish Companies", *Journal of Management and Governance*, August, 2010.

Grant Kirkpatrick: The OECD Principles As a Reference Point For Good Corporate Governance, to a Regional Seminar On Corporate Governance For Banks In Asia, Hong Kong, 19-20 June 2006.